

انظرت واذا انظرت قصرت وقال ابو ولاد المدا طاعتك لا يؤيد الله عليه السلام في كنت  
 نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها حتى اتممت الصلوة ثم بدا لي ان لا اتم بها فماتت على  
 ان اتم ام اقصرت فقال ان كنت دخلت المدينة وصلت بها صلوة واحدة فريضة بتمام فليس  
 للسان تقصر حتى يخرج منها وان كنت حين دخلتها طاعتك في التمام ولم تقص منها صلوة فريضة واحدة  
 بما حتى بدا للسان لا تقصر فانت في ذلك العاطل الجبار ان شئت ما اتوا الغيام عسرا وان لم يتوجه  
 المقام عن اقصرت ما جسدك وبين شهر فادام حتى لك شهر فتم الصلوة وسال زرارة ابا جعفر عليه السلام  
 عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريد فذلغ عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين او  
 واصغر وبعضهم في حاجة فليقبض له الخروج ما يصعب بالصلوة التي كان يصلاها ركعتين قال  
 تمت صلوة ولا يبعد وقال زرارة ان الله صلى الله عليه واله من صلح السفر بعد ما قال الله تهنئه  
 يرى بعض متعبا وقال الصادق عليه السلام المقيم في السفر كما لم يقصر في الحضر وسال ابا بصير  
 عن الرجل يصلح في السفر بعد ركعات ناسبا قال ان كان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى  
 يمضي ذلك اليوم فلا عا دة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ربعة يجب  
 عليهم التمام في السفر كانوا في الحضر المكاري والكوفي الراعي الا شتان لانه علمهم وروى  
 المارح والاشفاق في البرية وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ليس على المصلي في سفرهم  
 تقصير ولا على المكاري والجمال وروى عبد الله بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكار  
 ادا لم يستقر منزله الا خمسة ايام او اقل اقصرت في سفره بالمهاجر والتم صلوة الليل وعليه صوم شهر  
 رمضان باين كان لمقام في البلدا الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر ويصرف في السفر ويكون  
 له مقام عشرة ايام او اكثر تقصر في سفره واظنه وقال الصادق عليه السلام الجبال والمكاري اذا  
 حدهما السيفر فيها بين المنزلين واما في المنزل وروى عبد الله بن جعفر بن محمد بن  
 قال لكتبنا في الحسن الثنا عليه السلام لرجل الا في اول يوم عليها ولا تخرج فيها الا في  
 طرف مكة ليرتجح في الحج وفي المدينة لبعض المواضع فيا يجيب على ابا اخرجت معها ان على ابي  
 التقصير في صلوة والصلوة في السفر والتمام فوق عليه السلام اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج معها  
 في كل سفر الى مكة فليكن تقصير وفطوره وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام

المكوفى

عاصم

عن الرجل يكون له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها اويتم او يقصر قال نعم وروى جعفر  
 بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عليه السلام قال سبعة لا يقصرون في صلوة الحج والذى يدور في حياته  
 والامر الذي يدور في امرته والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق والرعي والبدوي و  
 الذي يطلب مواضع المطر والنبات الخبز والرجل يطلب الصيد يريد به هوا الدنيا والحمار الذي  
 يقطع السيل وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادى الرجل صلوة او  
 صلاها بعرض ظهور وهو مقوم او سافر فذكها فليقبض الذي وضع عليه لا يزيد على ذلك ولا يقص  
 ومن لم يرد بما قضى ارباعين بكرها مسا واما ان او مقبلا وان لم يكن صلا ركعتين حين يذكر  
 مسافرا كان او مقبلا وقال الصادق عليه السلام من الامر الذي خرد اتمام الصلوة في اربعة مواطن  
 مكة والمدينة وسعد الكوفة وحابر الكسب عليه السلام قال هذه الكتاب حتى بد للسان يسمع  
 على قام عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم ويقصد في التمام وانه محمد بن اسمعيل بن زياد عن ابي  
 الحسن الرضا عليه السلام قال سالت عن صلوة مكة والمدينة يقصر او يتم قال قصر ما لم تقصر على  
 على قام عشرة ايام وما رواه محمد بن داود البرقي عن جزي بن جهم الله الجعفي قال لما ان حضرت منى  
 نويت لمقام بمكة فتمت الصلوة ثم جاءني في خيبر في المنزل فلا احد يداني المصلي في السفر فلم ادر اتم او  
 اقصرت والوالحسن بن يوسف بن بكير فانتبه فقصدت عليه الصلاة فقال لا ادع الا التقصير  
 وروى المغضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر حجة ولا اضحى ولا فطر  
 وروى اسمعيل بن جبار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يقصر على وقت الصلوة وانا في السفر  
 فاذ اصلي حتى اخرج اهل بيتنا لصلوة قلت فيدخل على وقت الصلوة وانا في اهل بيتنا  
 فاذ اصلي حتى اخرج تا يصل وقصرت ان لم تقصر فانتها لفت رسول الله صلى الله عليه واله  
 واما جزي بن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال سالت عن رجل في السفر وقد  
 دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصل ركعتين وان خرج اقصرت وقد دخل وقت  
 الصلوة فليصل اربعا فان تعذر به اذ كان لا يتحاف فوات الوقت ثم وارجان خروج الوقت  
 قصر وصدق في ذلك في كتاب الحكم من سكون قال قال ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يقدر  
 من سفره في وقت صلوة فقال ان كان لا يتحاف خروج الوقت فليتم وان كان يتحاف فخرج الوقت

Copyrighted material